

بحار الأنوار

[246] سيدي، إنهما معا مشهوران مرويان مأثوران عنكم، فقال عليه السلام: خذ بقول

أعدلهما عندك وأوثقهما في نفسك. فقلت: إنهما معا عدلان مرضيان موثقان، فقال: انظر ما وافق منهما مذهب العامة فاتركه وخذ بما خالفهم. قلت: ربما كانا موافقين لهم أو مخالفين فكيف أصنع؟ فقال: إذن فخذ بما فيه الحائطة لدينك واترك ما خالف الاحتياط. فقلت: إنهما

معا موافقان للاحتياط أو مخالفان له فكيف أصنع؟ فقال عليه السلام: إذن فتخير أحدهما فتأخذ به وتدع الآخر. وفي رواية أنه عليه السلام قال: إذن فارجه حتى تلقى إمامك فتسأله. بيان: هذا الخبر يدل على أن موافقة الاحتياط من جملة مرجحات الخبرين المتعارضين. 58 -

كش: ابن قولويه، عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن محمد بن سنان، عن المفضل قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يوما - ودخل عليه الفيض بن المختار فذكر له آية من كتاب الله عز وجل يأولها أبو عبد الله عليه السلام - فقال له الفيض: جعلني الله فداك ما هذا الاختلاف الذي بين شيعتكم؟ قال: وأي الاختلاف يا فيض؟ فقال له الفيض: إني لأجلس في حلقهم بالكوفة فأكاد أن

أشك في اختلافهم في حديثهم حتى أرجع إلى المفضل ابن عمر فيوقفني (1) من ذلك على ما تستريح إليه نفسي وتطمئن إليه قلبي، فقال أبو عبد الله عليه السلام: أجل هو كما ذكرت يا فيض إن الناس أولعوا بالكذب علينا، إن الله افترض عليهم لا يريد منهم غيره، وإنني أحدث

أحدهم بالحديث فلا يخرج من عندي حتى يتأوله على غير تأويله، وذلك أنهم لا يطلبون حديثنا وبحبنا ما عند الله، وإنما يطلبون الدنيا وكل يحب أن يدعى رأسا، إنه ليس من عبد يرفع نفسه إلا وضعه الله، وما من عبد وضع نفسه إلا رفعه الله وشرفه، فإذا أردت حديثنا فعليك بهذا الجالس - وأوماً بيده إلى رجل من أصحابه - فسألت أصحابنا عنه، فقالوا: زرارة بن أعين.

59 - كش: حمدويه بن نصير، عن اليقطيني، عن يونس، عن عبد الله بن زرارة، وحدثنا محمد بن قولويه والحسين بن الحسن معا، عن سعد، عن هارون، عن الحسن بن

(1) وفي نسخة: فيوقفني.